

عمدة القاري

رجاله وهم خمسة الأول أبو اليمان الحكم بن نافع الثاني شعيب بن أبي حمزة الثالث محمد بن مسلم الزهري الرابع سالم بن عبد الله بن عمر الخامس أبو عبد الله بن عمر . ذكر لطائف إسناده وفيه التحديث بصيغة الجمع في موضع وبصيغة الإخبار كذلك في موضع وفيه العنعنة في موضع واحد وفيه الإخبار بصيغة الأفراد وفيه القول في أربعة مواضع وفيه أن الأولين من الرواة حمصيان والإثنين بعدهما مدنيان .

ذكر تعدد موضعه ومن أخرجه غيره أخرجه البخاري أيضا في المغازي عن أبي اليمان وأخرجه مسلم أيضا عن عبد ابن حميد عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وأخرجه أبو داود عن مسدد بن عبد الملك عن يزيد بن زريع عن معمر عن الزهري وأخرجه الترمذي عن محمد بن عبد الملك عن يزيد بن زريع عن معمر عن الزهري وأخرجه النسائي عن كثير ابن عبيد عن بقية عن شعيب عن الزهري عن سالم عن أبيه وأخرجه النسائي أيضا عن عبد الأعلى بن واصل عن يحيى بن آدم عن سفيان عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ولما أخرج الترمذي حديث ابن عمر قال وفي الباب عن جابر وحذيفة وزيد بن ثابت وابن عباس وأبي هريرة وابن مسعود سهل ابن أبي حثمة وأبي عياش الزرقني واسمه زيد بن صامت وأبي بكرة قلت وفيه أيضا عن علي وعائشة وخوات بن جبير وأبي موسى الأشعري فحديث جابر عند مسلم موصولا وعند البخاري معلقا في المغازي وحديث حذيفة عند أبي داود والنسائي وحديث زيد بن ثابت عند النسائي وحديث ابن عباس عند البخاري والنسائي وحديث أبي هريرة عند البخاري في التفسير والنسائي في الصلاة وحديث ابن مسعود عند أبي داود وحديث سهل بن أبي حثمة عند الترمذي وحديث أبي عياش عند أبي داود والنسائي وحديث أبي بكرة عند أبي داود والنسائي وحديث علي عند البزار وحديث عائشة عند أبي داود وحديث خوات بن جبير عند ابن منده في (معرفة الصحابة) وحديث أبو موسى عند ابن البر في (التمهيد) ح .

ذكر معناه قوله سألت السائل هو شعيب أي سألت الزهري قوله هل صلى النبي وفي رواية السراج عن محمد بن يحيى عن أبي اليمان شيخ البخاري سألت هل صلى رسول الله ﷺ صلاة الخوف وكيف صلاها إن كان صلاها قوله قبل نجد بكسر القاف وفتح الباء أي جهة نجد والنجد كل ما ارتفع من تهامة إلى أرض العراق فهو نجد وهذه الغزوة هي غزوة ذات الرقاع وقال ابن إسحاق أقام رسول الله ﷺ بالمدينة بعد غزوة بني النضير شهري ربيع وبعض جمادى ثم غزا نجدا يريد بني محارب وبني ثعلبة من غطفان واستعمل على المدينة أبا ذر رضي الله تعالى عنه قال ابن هشام ويقال عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه قال ابن إسحاق فسار حتى نزل نجدا وهي غزوة ذات

الرقاع قلت ذكرها في السنة الرابعة من الهجرة وكانت فيها غزوة بني النضير أيضا وهي التي أنزل الله تعالى فيها سورة الحشر وحكى البخاري عن الزهري عن عروة أنه قال كانت غزوة بني النضير أيضا بعد بدر بستة أشهر قبل أحد وكانت غزوة أحد في شوال سنة ثلاث . واختلفوا في أي سنة نزل بيان صلاة الخوف فقال الجمهور إن أول ما صليت في غزوة ذات الرقاع قاله محمد بن سعد وغيره واختلف أهل السير في أي سنة كانت ف قيل سنة أربع وقيل سنة خمس وقيل سنة ست وقيل سنة سبع فقال محمد بن إسحاق كانت أول ما صليت قبل بدر الموعد وذكر ابن إسحاق وابن عبد البر أن بدر الموعد كانت في شعبان من سنة أربع وقال ابن إسحاق وكانت ذات الرقاع في جمادى الأولى وكذا قال أبو عمر ابن عبد البر إنها في جمادى الأولى سنة أربع فإن قلت قال الغزالي في (الوسيط) وتبعه عليه الرافعي إن غزوة ذات الرقاع آخر الغزوات قلت هذا غير صحيح وقد أنكر عليه ابن الصلاح في (مشكل الوسيط) وقال ليست آخرها ولا من أواخرها وإنما آخر غزواته تبوك وهو كما ذكره أهل السير وإن أراد أنها آخر غزاة صلى فيها صلاة الخوف فليس بصحيح أيضا فقد صلى معه صلاة الخوف أبو بكره وإنما نزل إلى النبي في غزوة الطائف تدلى ببكرة فكنى بها وليس بعد غزوة الطائف إلا غزوة تبوك ولهذا قال ابن حزم إن صفة صلاة الخوف في حديث أبي بكره أفضل صلاة الخوف لأنها آخر فعل رسول الله لها .

قوله فوارينا العدو أي قابلنا من الموازاة وهي المقابلة والمحاذاة وأصله من الإزاء بالهمزة في أوله يقال هو بإزائه أي بحذائه وقد آزيتة إذا حاذيته ولا تقل وآزيتة قاله الجوهري قلت فعلى هذا أصل قوله فوارينا أي فآزينا